الجامعة المستنصرية

الكلية: الآداب

القسم: الانثروبولوجيا والاجتماع

المرحلة الرابعة/ فرع علم الاجتماع

المادة: علم الاجتماع القانوني

أستاذ المادة: أ.د. بشير ناظر حميد

تسلسل المحاضرة: ٢

أسم المحاضرة: نشأة علم الاجتماع القانوني كفرع متخصص لعلم الاجتماع/١

علم الاجتماع القانوني أحد فروع علم الاجتماع. والهدف العام لعلم الاجتماع هو التوصل إلى الكشف عن القوانين والمبادئ العامة التي تحكم المجتمع الإنساني في اداءه لوظائفه وفي تغيره وتطوره مما يساعد على إمكانية التنبؤ بهذه التغيرات وعلى إمكانية توجيه وترشيد السلوك الإنساني على أسس علمية. وبالإضافة إلى هذه القوانين العامة يكشف علم الاجتماع أيضا عن القوانين النوعية الخاصة بكل ظاهرة على حدة وبكل شكل من أشكال الحياة الاجتماعية وبكل مرحلة من مراحل تطورها. تماما مثلما يفعل علم الحياة باكتشافه للقوانين العامة عن الحياة (مثل قانون التطور في الكائنات الحية وقانون النمو وأسس تكون الخلايا الحية والتمثيل الغذائي...إلخ).

وللقوانين الخاصة لكل نوع من أنواع الكائنات الحية أو كل صورة من صورها. ويتوصل علم الاجتماع إلى اكتشاف هذه القوانين العامة وصياغتها عن طريق تحليله لكافة القوانين النوعية التي تم التواصل إليها من دراسة كل ظاهرة اجتماعية نوعية والربط بينهما والتعميم منها. فحين يقول عالم الاجتماع مثلا ان التفاعل الاجتماعي هو التأثير والتأثر المتبادل بين شخصين أو أكثر في موقف ما فإنه قد توصل إلى هذا التعميم من دراسة وملاحظة عدد لا حصر له من المواقف في الأسرة وفي العمل وفي النشاط الترفيهي وفي حالات الأزمات والصراع وفي المحكمة وفي الرية وفي المدينة...الخ وبدراسة نوعية التفاعل في كل من هذه المواقف يمكن لعالم الاجتماع أن يصنف أنماط هذا التفاعل أو العمليات الاجتماعية إلى: تعاونية أو تنافسية

أو صراعية أو تطبيعية socializing وأن يحدد الظروف التي تؤدي إلى سيادة كل نوع منها في موقف معين.

ويعد صياغة هذه المبادئ العامة من دراسة وتحليل كافة الظاهرات تصبح ذاتها موجها او مرشدا للباحث عند دراسته لأي ظاهرة نوعية من أجل اكتشاف مزيد من المبادئ النوعية التي تحكمها والتي ما أن تتم معرفتها حتى يتلقفها عالم الاجتماع ليتناولها بالتحليل مرة أخرى... وهكذا. وهناك بين علماء الاجتماع من تخصص في هذه المهمة، أي مهمة صياغة المبادئ أو التصورات أو القوانين العامة عن المجتمع ككل او بعبارة أخرى "النظرية الاجتماعية العامة" وقد يجمع بين هذا التخصص وبين أي من التخصصات النوعية في علم الاجتماع في أن واحد.

العلاقة النموذجية إذا بين علم الاجتماع القانوني وعلى الاجتماع العام او النظرية الاجتماعية العامة ترشد الباحث في علم الاجتماع القانوني وتزوده بالمفهومات الأساسية وتحدد له أساليب وأدوات البحث التي يختار من بينها ما يلائم الظاهرة موضوع بحثه كما ان ما يتوصل إليه عالم الاجتماع القانوني من نتائج ومبادئ عن الظاهرة القانونية ونشأتها وتطورها وعلاقتها بغيرها من الظاهرات الاجتماعية يساعد على صياغة وتعديل وتطوير هذه النظرية واستخلاص مزيد من التعميمات العلمية عن الظاهرة الاجتماعية ككل.

إلا أن هذه العلاقة النموذجية بين علم الاجتماع القانوني (وغيره من فروع على الاجتماع) وبين النظرية الاجتماعية مازالت غير متوفرة تماما فعلم الاجتماع مازال يعاني حتى الآن من تعدد النظريات فيه، بحيث لا نستطيع أن نجد نظرية واحدة متفق عليها من جميع العلماء أو معظمهم، كما ان هناك حالة من الانفصام بين النظرية الاجتماعية من جهة والبحوث الامبيريقية أو "التجريبية" من جهة أخرى.

والملاحظ أن تحديد تاريخ معين لنشأة أو استقلال علم معين يعتمد على حكم تعسفي، ومع ذلك فإنه يمكن القول دون ان يجانبنا الصواب أن علم الاجتماع القانوني الإمبيريقي (أو التجريبي) قد ظهر عام ١٩٦٢ في واشنطن في الولايات المتحدة الأمريكية عندما تكونت الجمعية الدولية لعلم الاجتماع القانوني. ويعتبر تكوين هذه اللجنة حدثا ذا دلالة يدل على بدء مرحلة جديدة من الدراسات التجريبية الاجتماعية عن القانون كما يعتبر دلالة على نضج علم الاجتماع القانوني.

ولكن إذا أردنا تحديد وقت لظهور علم الاجتماع القانوني كفرع مستقل من فروع علم الاجتماع له موضوعاته الخاصة به والتي تميزه عن علم الاجتماع العام فإن هذه المهمة ستكون أصعب

كثيرا، وسنجد اختلافات في وجهات نظر العلماء. فعالم الاجتماع الأمريكي" تيماشيف" مثلا يرى أن مؤلف العالم النمساوي "ارليك" المبادئ الأساسية لعلم الاجتماع القانوني" والذي نشر في المانيا سنة ١٩١٣ يعتبر بداية علم الاجتماع كعلم مستقل. ويقول تيماشيف في ذلك.

"يعتبر ارليك مؤسس علم الاجتماع القانوني. وهو تخصص يقع بين فلسفة التشريع وبين علم الاجتماع". بينما يرى مؤلفون آخرون أن. مؤلف "ماكس فيبر" القانون في المجتمع والاقتصاد" الذي نشر سنة ١٩٩٢٢ هو بداية ظهور اتجاه اجتماعي حقيقي لدراسة القانون. ويرى فريق آخر انه لا يمكن تحديد تاريخ معين لظهور علم الاجتماع القانوني كعلم مستقل ولا تحديد عالم معين ينسب اليه الفضل في إرساء قواعد هذا العلم، ولكنهم يرون أن ظهور علم الاجتماع القانوني يرجع إلى الجهود التي بذلها كل العلماء الذين ساهموا في الدراسة الاجتماعية للقانون مثل "ارليك و ماكس فيبر وتيماشيف وجورفيتش" كما أن بعض العلماء الأمريكيين يعتبرون أن مؤسس علم الاجتماع القانوني هو " روسكوباوند "pound ويعطون أهمية كبيرة لمؤلفه" علم الاجتماع القانوني والفلسفة الاجتماعية للتشريع عام ١٩٤٣" ويرى "آدم بوتجورتسكى" أن المؤسس الحقيقي لعلم الاجتماع القانوني هو أحد العلماء البولنديين، الذي كان أستاذاً لكل من "تيماشيف وجورفيتش" وهو "ليون بترازكي Leon petrazycki ولكنه لم يعرف في أوربا وامريكا لأنه يكتب باللغات الروسية والألمانية والبولندية.